"إما أن نرحل أو نموت"

التهجير القسري بموجب اتفاقات "المصالحة" في سوريا

منظمة العفو الدولية

منظمة العفو الدولية حركة عالمية تضم ما يزيد على 7 مليون شخص يناضلون من أجل عالم يتمتع فيه الجميع بحقوقهم الإنسانية.

وتتمثل رؤية المنظمة في أن يتمتع جميع البشر بجميع حقوق الإنسان المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

ومنظمة العفو الدولية منظمة مستقلة عن جميع الحكومات والعقائد السياسية أو المصالح الاقتصادية أو المعتقدات الدينية، وتتلقى تمويلها من أعضائها ومن التبرعات العامة.

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2017
ما لم يذكر خلاف ذلك فإن محتوى المادة الوارد في هذه الوثيقة محمي بموجب رخصة المشاع الإبداعي (يجب نسبة المادة إلى منظمة العفو الدولية، ويحظر استخدام المادة لأية أغراض تجارية، ويحظر إجراء أي تعديل أو اجتراء في لمادة أو نشر أو عرض مواد أخرى مستقاة منها، رخصة دولية 4).
https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/legalcode
لمزيد من المعلومات، يرجى زيارة صفحة الأذونات على موقعنا:
www.amnesty.org
وإذا نسبت حقوق الطبع إلى جهة غير منظمة العفو الدولية، فإن هذه المادة تكون غير خاضعة لرخصة المشاع الإبداعي.
الطبعة الأولى 2017
الناشر: مطبوعات منظمة العفو الدولية
Peter Benenson House, 1 Easton Street
London WC1X 0DW, UK

رقم الوثيقة: MDE 24/7309/2017
اللغة الأصلية: الإنجليزية

amnesty.org

صورة الغلاف: حافلات تنتظر في منطقة الراموسة التي تسيطر عليها الحكومة في مدينة حلب السورية لإخلاء المدنيين ومقاتلي جماعات المعارضة المسلحة من شرق حلب، 15 ديسمبر/كانون الأول 2016. © Omar Sanadiki/ Reuters

منظمة العفو الدولية

خريطة

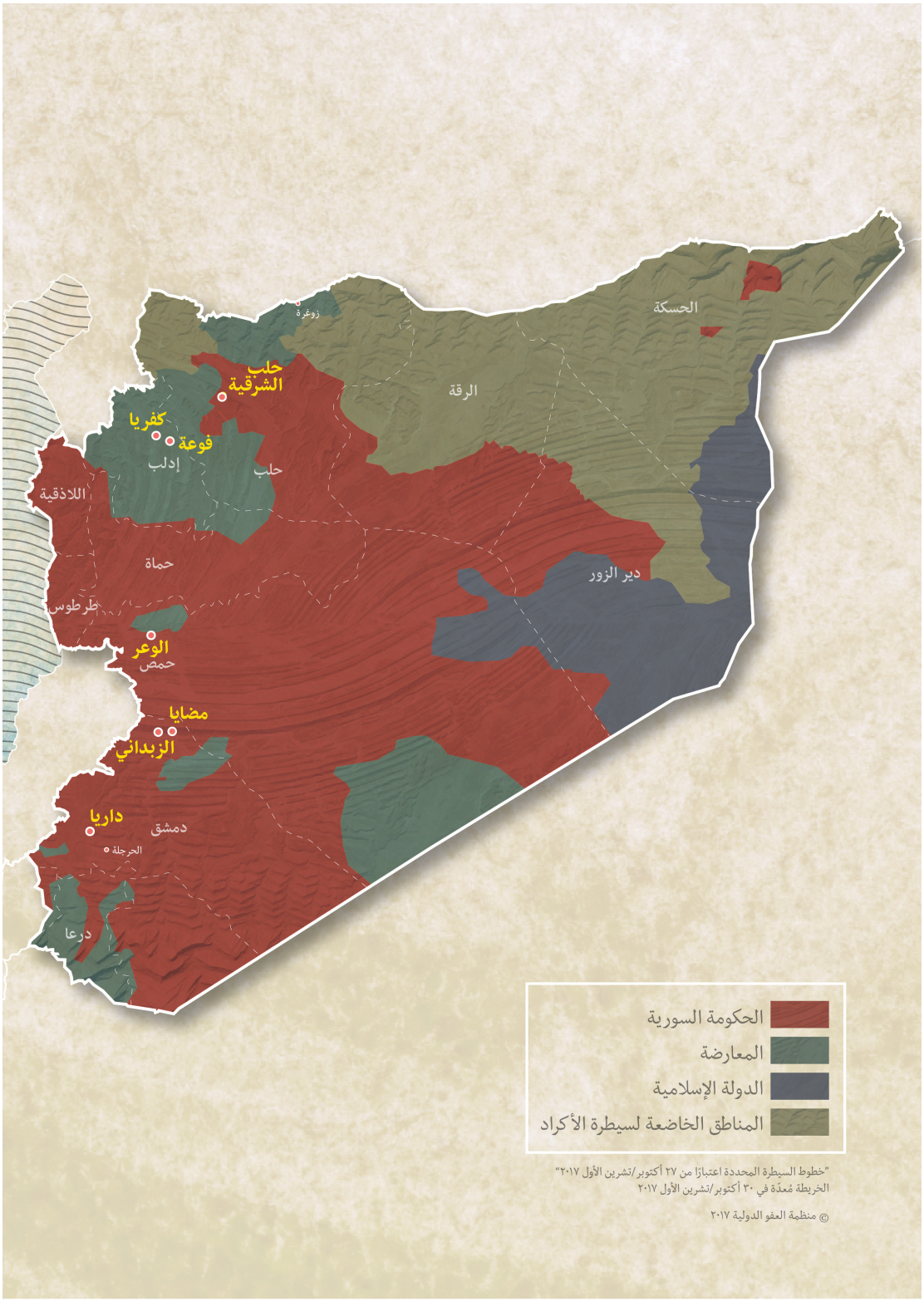

"خطوط السيطرة المحددة اعتبارًا من ٢٧ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٧"
الخريطة مُعدّة في ٣٠ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٧

© منظمة العفو الدولية ٢٠١٧

1. ملخص

"فلنكن واقعيين، حين نتحدث عن 'اتفاق'، لم يكن هناك اتفاق بالمرة؛ كان علينا إما أن نرحل أو نموت".

ناشط من داريا

تزايد اعتماد الحكومة السورية على الاتفاقات المحلية كإحدى استراتيجياتها الأساسية الرامية إلى إرغام المعارضة على الاستسلام. وتقدم الحكومة وحلفاؤها هذه الاتفاقات على أنها جهود "للمصالحة"، أما واقع الأمر، فهو أنها تأتي بعد حصار مطول غير مشروع وعمليات قصف، وتفضي في كل الأحوال، لا إلى إخلاء أعضاء الجماعات المسلحة غير الرسمية فحسب، بل إلى النزوح الجماعي للمدنيين كذلك. وقد مكنت هذه الاتفاقات الحكومة، من حيث الجوهر، من استعادة السيطرة على الأراضي عن طريق تجويع السكان الذين رفضوا حكمها، ثم إخراجهم منها. وقد أصبحت عمليات إخلاء السكان بالحافلات الخضراء، التي باتت معروفةً الآن، رمزاً للتجريد من الممتلكات والهزيمة.

وينبغي النظر إلى هذه الاتفاقات في سياق العدد الهائل من مخالفات القانون الإنساني الدولي وانتهاكات حقوق الإنسان التي سبقت تنفيذها، ووقعت خلال التنفيذ وبعده. وقد سبب الصراع في سوريا معاناة هائلة للمدنيين، حيث أودى بحياة عشرات الآلاف، وأرغم نصف السكان الذين كانوا في البلاد قبل الحرب على النزوح داخل البلاد وخارجها. ويعيش الملايين في حاجة إلى المساعدة الإنسانية، ومن بينهم ما يزيد على 500000 نسمة ما زالوا أسرى العيش في مناطق محاصرة. وقد ارتكبت كل الأطراف انتهاكات جسيمة، وجرائم خطيرة منصوص عليها في القانون الدولي، وكانت القوات الحكومية مسؤولة عن أغلب الجرائم والانتهاكات.

ولجأت الحكومة السورية على مدى السنوات الخمس الأخيرة، وكذلك جماعات المعارضة المسلحة، ولكن بدرجة أقل، إلى فرض الحصار على بعض المناطق الكثيفة السكان مع حرمان المدنيين من الغذاء، والدواء، وغيرهما من الضروريات الأساسية، ما يشكّل انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني. وكابد المدنيون المحاصرون، بالإضافة إلى ذلك، هجمات غير مشروعة وشديدة من البر والجو. وبات يُشار على نطاقٍ واسعٍ إلى هذه السياسة الحكومية الممنهجة باستراتيجية "الاستسلام أو الموت جوعاً"، وهو مصطلح تستخدمه الأمم المتحدة أيضًا.

ودرست منظمة العفو الدولية بالتفصيل أربعة اتفاقات محلية أُبرِمَت بين الحكومة السورية، وجماعات المعارضة المسلحة، نتيجة لهذه الاستراتيجية العسكرية الجبريّة، ووثقت ما صاحبها من انتهاكات ترجع بداياتها إلى عام 2012. وأُجرِيَت المفاوضات للتوصل إلى ثلاثة من هذه الاتفاقات وتنفيذها تحت إشراف أطراف دولية راعية مثل روسيا وإيران. وأدت هذه الاتفاقات التي تم التوصل إليها في الفترة الواقعة بين أغسطس/آب 2016 ومارس/آذار 2017 إلى نزوح آلاف السكان من المناطق التالية: داريا، وحلب الشرقية، والوعر، ومضايا، والزبداني، وكفريا، والفوعة. وثمة بعض الاختلافات بين الاتفاقات، لكنها جميعًا تشترك في نمطٍ من الحصار والقصف الذي يسبقها، ونزوحٍ جماعي يعقبها.

وأجرى باحثو منظمة العفو الدولية هذا البحث في الفترة الواقعة بين إبريل/نيسان وسبتمبر/أيلول 2017، فأجروا مقابلات مع 134 شخصاً، من بينهم بعض السكان النازحين الذين عايشوا الحصار والهجمات، وبعض موظفي المعونة الإنسانية والخبراء الدوليين، والصحفيين، ومسؤولي الأمم المتحدة المطلعين على الأحداث المعنية. وأُجرِيَت المقابلات إما شخصياً وإما عن طريق الهاتف، أو البريد الإلكتروني، أو تطبيقات المحادثة والمراسلات الإلكترونية الفورية. وبالإضافة إلى ذلك قامت المنظمة بدراسة عشرات من تسجيلات الفيديو وتحليل الصور الملتقطة بالأقمار الصناعية لتقييم مدى اتفاقها مع روايات شهود العيان. وفي أكتوبر/تشرين الأول 2017، وجهت المنظمة رسائل إلى الحكومتين السورية والروسية، وكذلك إلى الجماعة المعارضة المسلحة التي يُطلَقُ عليها

"حركة أحرار الشام الإسلامية"، تطلب فيها إيضاحات بشأن المزاعم الواردة في هذا التقرير؛ ولم تتلق المنظمة أي رد من الحكومتين السورية والروسية حتى وقت نشر التقرير، في حين قامت "حركة أحرار الشام الإسلامية" بالرد من خلال رسالة مؤرخة 29 أكتوبر/ تشرين الأول 2017.

وتقدم النتائج التي توصلت إليها المنظمة أدلة على أن الحكومة السورية أخضعت المدنيين في داريا، ومضايا، وحلب الشرقية، وحي الوعر في مدينة حمص، بطريقة ممنهجة، للحصار غير المشروع، وقيدت بشكل تعسفي حصولهم على المعونة الإنسانية والطبية التي لا غنى عنها لحياة المدنيين. وفضلاً عن ذلك، شنت الحكومة هجمات جوية وبرية على المدنيين والأعيان المدنية كالمستشفيات، والأسواق، والمباني السكنية، فقُتِلَ وأُصِيبَ مئات المدنيين، حسب نتائج التوثيق الذي قامت به جماعات مراقبة محلية. والمرجح أن العدد أعلى من ذلك، حيث يصعب توثيق أعداد القتلى والجرحى خلال الصراع. وتمثلت هذه الهجمات إما في صورة هجمات مباشرة على المدنيين والأعيان المدنية، وإما في هجمات شُنَّت بلا تمييز في مناطق كثيفة السكان. وهي بذلك تمثل انتهاكات للقانون الدولي الإنساني، وقد ترقى إلى جرائم الحرب.

وتبين الأدلة كذلك أن جماعات المعارضة المسلحة فرضت حصاراً غير مشروع على كفريا والفوعة، وقيدت بشكل تعسفي حصول سكانهما على المعونة الإنسانية والطبية، وصادرت الإمدادات الطبية من قوافل المعونة. وقصفت هذه الجماعات المناطق المدنية باستخدام أسلحة متفجرة ذات تأثير واسع النطاق فيما يُعَدُّ هجمات بلا تمييز، وهو ما أدى إلى مقتل وإصابة مئات المدنيين. وتمثّل هذه الهجمات انتهاكات للقانون الإنساني الدولي، وقد ترقى إلى جرائم الحرب.

وبعد أن تعرض المدنيون في تلك المناطق للحصار والقصف على مدى سنوات، أُمِرُوا بإخلائها، أو أرغمتهم أفعال الحكومة على الاستسلام. وأبلغ كثير منهم منظمة العفو الدولية بأنهم لم يكن لديهم خيار، ورووا أحداث اللحظات الأليمة التي هرعوا فيها يهرولون لمغادرة منازلهم حاملين أقل القليل من المتاع. وفي غالب الأحيان، لم يحدث هذا النزوح حرصاً على سلامة المدنيين أو لضرورة عسكرية مُلِحَّة، ما يعني أنه كان انتهاكاً لحظر التهجير القسري الذي يفرضه القانون الإنساني الدولي، ويُعَدُّ جريمة من جرائم الحرب. وبالإضافة إلى ذلك، خلصت منظمة العفو الدولية إلى أن أعمال الحصار، والقتل غير المشروع، والتهجير القسري التي تقوم بها القوات الحكومية تأتي ضمن هجوم ممنهج وواسع النطاق على السكان المدنيين، ومن ثم فهي تمثل جرائم ضد الإنسانية.

ويعاني ألوف المدنيين، الذين أجبرتهم هذه الاتفاقات على النزوح قسراً، من ظروف قاسية حالياً، حيث يعيش بعضهم في مخيمات مؤقتة، ولا يُتَاحُ لهم الحصول إلا على الحد الأدنى من المعونة الإنسانية والخدمات الضرورية، بينما يكابد آخرون المشاق لدفع تكلفة الإيجار وغيره من نفقات المرافق مثل المياه والكهرباء. ولا تستطيع غالبيتهم العظمى العودة إلى منازلهم. وفي الوقت نفسه تمضي الحكومة السورية قدماً بتنفيذ إجراءات، من بينها اشتراط إجراء فحوص أمنية لعقود البيع الخاصة بالأرض والعقارات، ومصادرة منازل بعض هؤلاء النازحين، وتغيير السجلات القديمة، وهو أمر يصعب معه إثبات حقوق الملكية أو المطالبة بتعويضات. وفضلاً عن ذلك، تباشر الحكومة خططاً إشكاليةً لإعادة الإعمار قد تغير معالم العديد من المناطق المتضررة في غيبة سكانها الأصليين، مقوضة بذلك حق أولئك السكان النازحين في العودة.

داريا

في نوفمبر/تشرين الثاني 2012، فرضت الحكومة السورية حصاراً على ما يُقَدَّر بقرابة 7000 شخص يعيشون في ضاحية داريا بدمشق بعد أن حققت الجماعات المعارضة المسلحة وجوداً لها هناك. ولم يكن قد بقي في داريا سوى نسبة صغيرة من سكانها بعد أن فر عشرات الآلاف نتيجة لهجمات شنتها القوات الحكومية في وقت سابق عام 2012، بما في ذلك أعمال قتل استمرت ثلاثة أيام، في أغسطس/آب، وصفتها "لجنة التحقيق الدولية المستقلة" التي عينتها الأمم المتحدة بأنها "مذبحة".

واستمر الحصار أربع سنوات عانى السكان خلالها من التضور جوعاً حتى اضطر بعضهم إلى أكل الحشائش. ومنعت الحكومة بصورة غير مشروعة، أو قيدت تعسفياً، الحصول على الضروريات الأساسية مثل الغذاء، والماء، والدواء، والكهرباء، والوقود، والاتصالات، وهو ما أدى إلى وضع وصفه أحد السكان السابقين الذين تحدثوا إلى منظمة العفو الدولية بأنه "مثل ظروف العصر الحجري". وازداد الموقف تعقيدًا نتيجة أساليب الأرض المحروقة التي اتبعها الجيش مثل حرق الحقول، وهو ما تمكنت منظمة العفو الدولية من التحقق منه من خلال تحليل صور الأقمار الصناعية التي بينت انخفاضاً هائلاً في المساحة المزروعة على مدى السنين، ومنطقة جدباء واضحة حول داريا. ورفضت الحكومة السورية كذلك، بشكل متكرر، السماح لقوافل الإغاثة التابعة للأمم المتحدة بدخول داريا إلا في مرتين نادرتي المثال قبل إخلاء المدينة بالكامل بشهرين. ووصف مدرس، عمره 34 عاماً، كان يدير مدرسة سرية كبديل للمدارس العامة المغلقة، لمنظمة العفو الدولية تأثير الحصار قائلاً:

"إما أن نرحل أو نموت"

"خلال الفترة الأخيرة [من الحصار]، صار التركيز صعباً للغاية على التلاميذ... لقد فقدوا الكثير من وزنهم. ثمة ولد كان شديد الانتباه عندما قابلته أول مرة وعمره خمس سنوات في 2014. وبحلول وقت رحيلنا في [أغسطس/آب] 2016، كان حاله قد تبدل فلم يعد ما كان عليه. صار مثل جثة عيناها مفتوحتان... لم يعد يستطيع الكتابة، برغم أنه كان تلميذا ذكياً للغاية. لقد نال منهم الجوع حقاً. كان أصعب شيء رؤية هؤلاء الصبية الصغار بهذه النحافة وهذا الهزال... كانت قلوبنا تنفطر ونحن نستمع إلى حكاياتهم – ذات مرة قال أحد الصبية إنه يتمنى أن يموت مثل أبيه حتى يستطيع أخيراً أن يأكل في الجنة... وعندما طلبنا منهم أن يرسموا الأشياء المفضلة لديهم، قسم صبي عمره سبع سنوات الصفحة نصفين؛ في جانب كان هناك متاجر وفواكه وخضراوات، وكان الجانب الآخر خالياً. وقال إن الجانب الأول دمشق والثاني داريا".

ونفذت القوات الحكومية هجمات بلا تمييز على المدنيين والأعيان المدنية مستخدمة أسلحة مختلفة مثل البراميل المتفجرة والأسلحة الحارقة، واستهدفت منشآت أساسية، من بينها مستشفى داريا الوحيد الذي بات غير صالح للاستخدام قبل إخلاء المدينة من سكانها بوقت قصير. وأفاد بعض السكان السابقين بأن الهجمات الحكومية زادت زيادة كبيرة، من حيث عددها وشدتها، في الأشهر الأخيرة للحصار. وتبين الصور الملتقطة بالأقمار الصناعية وتسجيلات الفيديو، التي درستها المنظمة وحللتها، الأضرار الكبيرة التي لحقت بالمدينة على مدى السنين.

وفي 26 و27 أغسطس/آب 2016، أُخلي كل السكان الباقين في المدينة الذين كان عددهم يُقَدَّر بما بين 2500 و4000 شخص، بموجب اتفاق محلي بين الحكومة ولجنة تمثل المدنيين والمقاتلين في داريا. ولم يتح الاتفاق، الذي توسط في التوصل إليه مذيع في التلفزيون الرسمي السوري، خياراً، سواء للجماعات المسلحة أو المدنيين، غير مغادرة المدينة إلى إدلب التي تسيطر عليها المعارضة المسلحة أو إلى مركز إخلاء حكومي قرب دمشق. ولم يأت هذا الأمر بإخلاء المدينة حرصاً على سلامة المدنيين أو استجابة لضرورة عسكرية مُلِحَّة كما يقتضي القانون الإنساني الدولي.

وشوهدت القوات الحكومية تنهب المنازل والممتلكات بعد الإخلاء. ويجد السكان السابقون الذين نزحوا إلى مناطق تسيطر عليها المعارضة المسلحة مشقة بالغة في تدبير حاجات معيشتهم. وهم يعيشون في أنحاء متفرقة من محافظة إدلب، من بينها مدينة إدلب ومخيمات في المناطق الريفية، ويعتمدون إلى حد بعيد على المعونة. أما الذين أُخلُوا إلى المأوى الحكومي فلم يُجَنَّب بعضهم التعرض للعقاب كما نص الاتفاق. إذ بدلاً من ذلك، قُبِضَ على عدد من النازحين، أغلبهم نساء وأطفال، عند نقاط التفتيش في ضواحي دمشق عندما تنقلوا في المنطقة أو حاولوا السفر، برغم أنهم مروا من قبل بفحوص أمنية.

ومن ناحية أخرى، ظلت داريا خراباً يباباً. ويخشى بعض السكان السابقين ألا يتمكنوا من إثبات حقوق ملكية عقاراتهم بسبب تلف الوثائق أو ضياعها. كما ترددت بواعث قلق بخصوص إدراج المدينة في مرسوم "التخطيط الحضري"، الذي صدر عام 2012 ونص على أن الهدف منه هو تطوير التجمعات السكنية غير الرسمية في منطقة دمشق، إذ يُخشَى أن يديم ذلك وضع بعض النازحين كأشخاص بلا مأوى.

مدينة حلب

شهدت مدينة حلب في الفترة بين عامي 2012 و2016 قتالاً كثيفاً على مدى أربع سنوات بين الحكومة السورية وجماعات المعارضة المسلحة، انقسمت المدينة خلاله إلى شطرين: الشطر الشرقي وكانت تسيطر عليه جماعات المعارضة المسلحة، والشطر الغربي وكان تحت سيطرة الحكومة. وفي 7 يوليو/تموز 2016، بدأت الحكومة السورية محاصرة الشطر الشرقي من مدينة حلب، بما فيه من مدنيين قُدِّرَ عددهم بما بين 250000 و275000 شخص، غالبيتهم العظمى مدنيون، وتقييد حصولهم على الغذاء، والدواء، وغيرهما من الإمدادات الضرورية.

ونفذت القوات الحكومية السورية والروسية هجمات على المدنيين والأعيان المدنية، مستخدمةً الذخائر التي تُلقَى من الجو، والذخائر العنقودية المحظورة دولياً، والأسلحة الحارقة. واستهدفت الهجمات أحياءً سكنية مأهولة، فقصفت القوات مباني سكنية، وأسواقاً، ومستشفيات داخل المدينة وبعيداً عن خطوط القتال الأمامية، ودون وجود أهداف عسكرية في محيط تلك الأماكن. وتبين صور الأقمار الصناعية وتسجيلات الفيديو التي درستها منظمة العفو الدولية، وحللتها، نطاق الدمار الذي حاق بالمنطقة على مدى فترة الحصار.

ووصفت امرأة، قُتِلَت ابنتها التي كان عمرها أربع سنوات في 14 أكتوبر/تشرين الأول 2016 واعتقلت القوات الحكومية زوجها في 2012 قبل مولد ابنتهما، آلام الفقد لمنظمة العفو الدولية قائلة "عشت حياتي كلها في مدينة حلب... وفقدت [ابنتي]... سقطت قنبلة أمام المبنى الذي كانت تلعب فيه. لا أذكر كلماتها الأخيرة لي... فقدتها في غمضة عين من أجل لا شيء... لا شيء بالمرة. أتمنى لو أنني مت معها".

ودفع تدهور الظروف الإنسانية والقصف الشديد جماعات المعارضة المسلحة إلى الخضوع في نهاية الأمر والتفاوض مع الحكومة السورية. وبدأت المفاوضات، في أوائل ديسمبر/كانون الأول 2016، وأُجرِيَت عن بعدٍ بين "حركة أحرار الشام الإسلامية" وممثل عن روسيا. وفي 13 ديسمبر/كانون الأول، جرى التوصل إلى اتفاق بين الجانبين يتضمن إخلاء جميع مقاتلي الجماعات المسلحة إلى شمال محافظة حلب. ولم تتطلب شروط الاتفاق خروج المدنيين، لكن الغالبية العظمى من السكان الذين كانوا في المنطقة في ذلك الوقت وقُدِّر عددهم بقرابة 37000 شخص، اختاروا النزوح بسبب الأهوال التي تعرضوا لها في الأشهر السابقة، فضلاً عن التشكيك في وعود الحكومة بضمان سلامتهم. وعلى الرغم من وجود دليل بشأن دورها في هذا الاتفاق، نفت حركة أحرار الشام الإسلامية في ردها لمنظمة العفو الدولية أنها خاضت أي مفاوضات، أو وقعت أي اتفاق مع الحكومة السورية.

وانتُهِكَ الاتفاق مرتين. وكانت المرة الأولى في 15 ديسمبر/كانون الأول 2016، عندما تعرضت قافلة تقل المرضى والجرحى لإطلاق النار دون تمييز على أيدي قوات موالية للحكومة، حسبما زُعِمَ، وهو ما أدى إلى إصابة ثلاثة أشخاص. وفي اليوم التالي، اعترضت قوات موالية للحكومة سبيل قافلة تقل مدنيين ومقاتلي المعارضة ومنعتها من مواصلة رحلتها، وأمرت عشرات الرجال بالخروج من الحافلات والسيارات، وعزلتهم عن النساء والأطفال، ثم أجبرتهم على الانبطاح على وجوههم في اتجاه الطريق. وأطلقت القوات الموالية للحكومة النار في الهواء في البداية، ثم أطلقت النار عليهم فقتلت وأصابت العديد منهم.

وأفاد سكان سابقون في شرق مدينة حلب نزحوا إلى محافظتي حلب وإدلب بأنهم ما زالوا يعيشون في ظروف بالغة الصعوبة بسبب ضيق فرص الحصول على المعونة الإنسانية، ونقص فرص التوظيف. وتدفع الغالبية العظمى من سكان شرق مدينة حلب السابقين الذين قابلتهم منظمة العفو الدولية إيجار السكن وتكلفة الماء وغيره من المرافق والخدمات، بينما وجد آخرون أسراً تستضيفهم. وأفاد بعض الصحافيين الذين زاروا مدينة حلب في عام 2017 بأن عملية إعمار حلب القديمة بدأت، بينما ما تزال بقية الأحياء أطلالاً خربةً.

حي الوعر

بدأ حصار الحكومة لحي الوعر في مدينة حمص في أكتوبر/تشرين الأول 2013، في الوقت الذي كانت فيه جماعات المعارضة المسلحة في مدينة حمص في محور القتال مع الحكومة. وقُيِّدَت حركة الغالبية العظمى من سكان حي الوعر الذين كان عددهم يُقَدَّر بما بين 70000 و100000 شخص، كما قُيِّدَت إمكانيات الحصول على الغذاء، والدواء، والوقود. وحتى الطلبة والموظفين الحكوميين الذين سُمِحَ لهم بالخروج من الحي والدخول إليه كانوا كثيراً ما يتعرضون للمضايقات عند نقاط التفتيش، وكذلك للاحتجاز في بعض الأحيان. وشُدِّدَ الحصار تدريجياً، ولاسيما في عام 2016 الذي مُنِعَ خلاله دخول الخبز تماماً، وهو ما دفع السكان المحاصرين إلى طحن الحبوب التي كانوا يتلقونها في حصص المعونة لصنع الخبز، وهو الغذاء الأساسي. وانتهى الأمر بسكان حي الوعر إلى الاعتماد الكثيف على شحنات المعونة التي تصلهم بشكل متقطع وتعجز عن تلبية حاجات السكان.

وفي الوقت نفسه، استهدفت هجمات الحكومة السورية الجوية والبرية الأحياء السكنية، والمنشآت الطبية، بل وضربت ملعباً. وأصابت إحدى أولى الهجمات المستشفى الرئيسي في الحي، ففي نوفمبر/تشرين الثاني 2013، أصاب صاروخ أرض-أرض أطلقته القوات الحكومية مستشفى الوليد، وهو ما أدى إلى مقتل 12 شخصاً، من بينهم ثمانية مسعفين. ودرست منظمة العفو الدولية بعض تسجيلات الفيديو ذات المصدر المفتوح التي تصور هجمات وقعت خلال السنة الأخيرة للحصار، ووجدت أنها تتفق مع إفادات شهود العيان بشأن الضربات الجوية في الأحياء الكثيفة السكان، والدمار الذي لحق بالمناطق السكنية، وتأثير تلك الهجمات على المدنيين، بما في ذلك الأطفال الذين أُصِيبُوا بحروق بسبب استخدام أسلحة حارقة. ودفع هجوم أخير مكثف استمر شهراً على الوعر بدءاً من 7 فبراير/شباط 2017 الحي نحو الاستسلام في نهاية الأمر.

وبدأت لجنة تَفَاوُضٍ تمثل المدنيين والمقاتلين في حي الوعر إجراء محادثات مع الحكومة في أواسط عام 2014، وهو ما أفضى إلى اتفاق متعدد المراحل في ديسمبر/كانون الأول 2015 و"هدنة" متقطعة خلال عامي 2015 و2016. وأدى ذلك الاتفاق الذي أُبرِمَ عام 2015 إلى بدء إخلاء المقاتلين من الوعر، لكنه انهار في أواخر عام 2016. وفي مارس/آذار 2017، أعاد اتفاق رعته روسيا المنطقة تحت سيطرة الحكومة، وأفضى إلى إخلاء 20000 من السكان بشكل متعثر، ومن بينهم جميع المقاتلين المتبقين. وبرغم أن الحكومة

لم تأمر المدنيين صراحة بالنزوح، فقد شدد من غادروا المنطقة على أن أفعال الحكومة أجبرتهم على ذلك. وقالوا إنهم خشوا التعرض للانتقام إذا بقوا مشيرين إلى أمثلة سابقة لعمليات اعتقال واختفاء وقعت عقب اتفاقات مماثلة في حمص وغيرها.

وقال أحد السكان السابقين، وهو رجل عمره 27 عاماً غادر حمص إلى شمال محافظة حلب مع زوجته الحامل وأمه وعائلته الكبيرة، "النظام لا يتمتع بأي مصداقية" وأضاف "نحن نعرف وحشية هذا النظام جيداً... فقد رأينا المذابح التي نفذوها في حمص القديمة. ورأينا أن حتى من وقعوا 'تسويات' ما زالوا مفقودين... إنهم [القوات الحكومية] لا يميزون بين المقاتلين والمدنيين، ولا يتركون النساء، أو الأطفال، أو المسنين." وأفاد بعض النشطاء بأن خمسة أشخاص على الأقل ممن لم يغادروا الوعر وظلوا في الحي بعد أن صار تحت سيطرة الحكومة قُبِضَ عليهم لأسباب غير معروفة. وقال كثير من النازحين أيضاً إنهم غادروا المدينة لتفادي إرغامهم على الخدمة في الجيش السوري.

واستغرقت عملية الإخلاء الفترة الواقعة بين 18 مارس/آذار و21 مايو/أيار. وتوجهت 12 دفعة من النازحين إلى ثلاثة مواقع تسيطر عليها المعارضة، وهي شمال محافظة حلب، وشمال محافظة حمص، ومحافظة إدلب. وتوزع كثير من النازحين على أماكن إيواء مؤقتة ومخيمات تفتقر إلى الضروريات الأساسية. ولعل من بين أكثر الظروف الإنسانية صعوبة تلك التي يكابدها ما يُقَدَّر بقرابة 7500 نازح يعيشون في مخيم زوغرة في شمال شرق محافظة حلب. وقد دفع سوء الظروف في المخيم ما يُقَدَّر بقرابة 600 شخص إلى أن يطلبوا من الحكومة العودة إلى الوعر. وسُمِحَ لهم بالعودة إلى منازلهم. ولم ترد حتى وقت كتابة هذا التقرير أنباء تفيد بالقبض على أي من العائدين، لكن عليهم التقدم للخدمة العسكرية وفقاً للقانون.

ويقول الآلاف من غير هؤلاء إن العودة ليست من خياراتهم، حيث ما زالوا يخشون احتمال التعرض للاحتجاز والتجنيد الإلزامي في المستقبل. وظلت حقوق ملكية الأراضي والعقارات من بين أشد بواعث القلق بالنسبة إلى كثير من النازحين الذين يخشون تأثير مشاريع إعادة الإعمار في غيابهم. واستولت الحكومة كذلك على منازل بعض النازحين بعد أن غادروا المنطقة لأنهم اعتُبِرُوا "مطلوبين"، وهو ما يثير مزيداً من الشك في قدرتهم على العودة في أي وقت في المستقبل.

"المدن الأربع"

بدأت عدة جماعات من فصائل المعارضة المسلحة، في مقدمتها "هيئة تحرير الشام" و"حركة أحرار الشام الإسلامية"، محاصرة كفريا والفوعة، وهما بلدتان متلاصقتان أغلب سكانهما من الشيعة في محافظة إدلب، في مارس/آذار 2015. وعلى بعد قرابة 400 كيلومتر، بدأت القوات الحكومية السورية والقوات المتحالفة معها محاصرة مضايا والزبداني في ريف محافظة دمشق في يوليو/تموز 2015. وأدت الهجمات المتبادلة على المدنيين والأعيان المدنية من جانب جميع الأطراف إلى تفاقم تدهور الظروف الإنسانية في هذه البلدات المحاصرة. وصار سكان البلدات الأربع ورقة مساومة، واستُخدِمَ مصيرهم أداة ضغط لتحقيق مصالح استراتيجية خلال المفاوضات بين أطراف الصراع. وتكشف صور الأقمار الصناعية وتسجيلات الفيديو التي درستها منظمة العفو الدولية، وحللتها، عن مدى الدمار الذي حاق بالبلدات الأربع على مدى السنين. وفي حين رفضت "حركة أحرار الشام الإسلامية" في ردها لمنظمة العفو الدولية ادعاءات بأن جماعات المعارضة المسلحة في منطقة كفريا والفوعة قد منعت وصول المساعدات الإنسانية والإمدادات من الضروريات الأساسية، هناك أدلة قوية تثبت عكس ذلك.

ووصف مدرس من مضايا للمنظمة حالة الخوف المستمر التي عاش فيها السكان: "كنا نتابع الأخبار طوال النهار والليل. ولم نكن نغادر منازلنا عندما نقرأ أن أحداً ما توفي في كفريا والفوعة نتيجة للقصف. إذ أنك إذا أصبت أشخاصاً في كفريا والفوعة، فهذا معناه أننا سيصاب لنا أشخاص أيضاً. فالقناصة ينشطون في كل مرة يقع فيها هجوم في كفريا والفوعة". ووصفت ممرضة من الفوعة الوضع نفسه قائلة "في كل مرة تهاجم فيها الحكومة السورية مكاناً نتعرض نحن للهجوم. إذا هُوجِمَ [كوكب] المريخ هُوجِمَت كفريا والفوعة. فالجماعات المسلحة كانت تنفس فينا عن شعورها بالإحباط والتوتر في كل فرصة تسنح لها".

وفي مارس/آذار 2017، توصلت أطراف الصراع إلى اتفاق تحت رعاية حكومات أجنبية من بينها إيران وقطر. ونص الاتفاق، الذي عُرِفَ باتفاق "المدن الأربع" وكان الهدف منه رفع الحصار، على الإخلاء التام للمقاتلين والمدنيين من كفريا والفوعة، وكذلك إخلاء المقاتلين من مضايا، والزبداني، واليرموك، وهو مخيم فلسطيني داخل دمشق تحاصره الحكومة السورية. ورفعت الحكومة السورية والقوات المتحالفة معها الحصار عن مضايا والزبداني عقب إخلاء المقاتلين والمدنيين في إبريل/نيسان 2017. غير أن إخلاء المقاتلين من اليرموك تعثر بعد ذلك بشهر. وبحلول ذلك الوقت لم يكن قد أُخلِيَ سوى 8000 من بين 16000 مدني ومقاتل في كفريا والفوعة؛ وتوقفت العملية واستمرت "هيئة تحرير الشام" و"حركة أحرار الشام الإسلامية"، في حصار البلدتين. وقبل الوصول

إلى هذا الاتفاق كانت أطراف الصراع قد توصلت من خلال التفاوض إلى اتفاقات أخرى لوقف إطلاق النار، لكن لم يضع أي منها حداً سواء للحصار أو العمليات القتالية.

وفي 15 إبريل/نيسان 2017، أي بعد يوم من بدء عملية إخلاء المدن الأربع، استهدف تفجير سيارةٍ ملغومةٍ قافلةً كانت قد غادرت كفريا والفوعة، وتنتظر لنقل النازحين من حي الراشدين الذي تسيطر عليه المعارضة في حلب إلى منطقة تسيطر عليها الحكومة، ما أدى إلى مقتل 125 شخصاً من بينهم 67 طفلاً، وإصابة 413 آخرين. وما زال عدة أشخاص، من بينهم أطفال، مفقودين بعد الانفجار.

وقدمت الحكومة السورية مساعدات مالية للأسر النازحة من كفريا والفوعة لدفع الإيجار وغيره من النفقات لكنها لم تبلغ الأسر إلى متى ستستمر المعونة. ولم يتلق النازحون من مضايا أي تعويض من الحكومة، وكان عليهم دفع الإيجار وغيره من النفقات بأنفسهم، أو الاعتماد على المنظمات الإنسانية المحلية.

توصيات

لم تلتزم الحكومة السورية وجماعات المعارضة المسلحة بقراري مجلس الأمن الدولي 2139 و2165 الصادرين في 2014. ويطالب القرار 2139 جميع أطراف الصراع بوقف الهجمات غير المشروعة على المناطق المأهولة وأعمال الحصار، والاعتقال التعسفي، والاختطاف، والتعذيب، والاختفاء القسري، ويجيز القرار 2165 الذي اعتُمِدَ بعده بأربعة أشهر للأمم المتحدة وشركائها المنفذين توصيل المعونة الإنسانية عبر الحدود وخطوط الصراع. وتواصل الحكومة السورية وجماعات المعارضة المسلحة أعمال الحصار، وتقييد الحصول على المعونة الإنسانية، وتنفيذ هجمات متعمدة على المدنيين والأعيان المدنية وهجمات غير متناسبة وتتسم بعدم التمييز. وتدعو منظمة العفو الدولية مجلس الأمن الدولي إلى اعتماد إجراءات لفرض تنفيذ البنود الإنسانية والمتعلقة بحقوق الإنسان في القرارين 2139 و2165 من خلال فرض عقوبات موجهة تستهدف المسؤولين عن الجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، وفرض حظر للسلاح على الحكومة السورية، وإحالة الوضع في سوريا إلى المدعي العام "للمحكمة الجنائية الدولية".

وتدعو المنظمة الحكومة السورية وجماعات المعارضة المسلحة مثل "حركة أحرار الشام الإسلامية"، و"هيئة تحرير الشام"، إلى وضع حد للحصار غير المشروع، والهجمات المباشرة على المدنيين والأعيان المدنية، وكذلك الهجمات غير المتناسبة والتي تُشَنُّ بلا تمييز. وتحث المنظمة الحكومة السورية على وقف التهجير القسري للمدنيين، والسماح لمن نزحوا قسراً بالعودة إلى منازلهم، وتوفير جبر الضرر والتعويض لضحايا مثل هذه الانتهاكات.

وتناشد المنظمة كذلك جميع الدول، وخصوصاً روسيا، وإيران، والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، ضمان ألا تساهم أي مساعدات مالية تُقدم للحكومة السورية لأغراض إعادة الإعمار في وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان أو انتهاكات للقانون الإنساني الدولي. وينبغي منح الأولوية للبرامج التي تهدف إلى ضمان العدالة للضحايا وأسرهم، بما في ذلك ضمان أن يحصل المدنيون الذين دُمِّرَت ممتلكاتهم بشكل غير مشروع، أو صُودِرَت، أو نُهِبَت، على تعويض.

2. نتائج وتوصيات

لم تُنَفَّذ عمليات نزوح المدنيين الناتجة عن اتفاقات "المصالحة" المحلية والموثقة في هذا التقرير من باب الحرص على سلامة المدنيين أو لضرورة عسكرية مُلِحَّة، ما يعني أنها تمثل انتهاكًا لحظر التهجير القسري. وقد سبقت هذه الاتفاقات المسماة باتفاقات "المصالحة" بين الحكومة السورية والجماعات المعارضة المسلحة انتهاكات سافرة لحقوق الإنسان ومخالفات صارخة للقانون الإنساني الدولي مثل الحصار المطول والهجمات غير المشروعة على مناطق كثيفة السكان. وارتُكِبَت هذه الانتهاكات والمخالفات في إطار سياسة رسمية متعمدة لمعاقبة المدنيين الذين اعتُبروا مساندين للمعارضة المسلحة، ولتسهيل استعادة المناطق الواقعة تحت سيطرة جماعات المعارضة المسلحة بأي وسيلة يستلزمها الأمر.

وتبين الأدلة التي يقدمها هذا التقرير أن الحكومة السورية قامت بشكل ممنهج ومتعمد بإخضاع سكان داريا، وحلب الشرقية، وحي الوعر، ومضايا لحصارٍ مطولٍ يسد سبل الحصول على الغذاء وغيره من الضروريات الأساسية، ويقيد الحصول على المعونة الإنسانية والطبية، ويقطع إمدادات الكهرباء والمياه. وصاحبت ذلك هجمات جوية وبرية غير مشروعة أدت إلى مقتل وإصابة مئات المدنيين. ويُعَدُّ كثير من الممارسات التي نُفِّذَت خلال هذا الحصار والقصف من بين جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

وما زال زهاء 400000 شخص يخضعون لحصار القوات الحكومية في أنحاء أخرى من سوريا من بينها اليرموك، والغوطة الشرقية، قرب دمشق، وشمال محافظة حمص. وتقيد الحكومة السورية، وتعرقل في بعض الحالات، وصول المعونة الإنسانية والطبية إلى آلاف المدنيين الذين يعيشون في تلك المناطق.

وكانت جماعات المعارضة المسلحة مسؤولة أيضاً عن فرض حصاراتٍ مطولةٍ وإن على نطاقٍ أصغر بكثير. فقد حاصرت "حركة أحرار الشام الإسلامية"، و"هيئة تحرير الشام"، سكان كفريا والفوعة وقيدتا حصولهم على المعونة الإنسانية والطبية. كما نَفَّذَت هجمات غير مشروعة مستخدمة أسلحة متفجرة يجب ألا تُستَخدَم في المناطق كثيفة السكان لافتقارها إلى إمكانية تصويبها إلى هدف محدد. وتُعَدُّ بعض هذه الانتهاكات من بين جرائم الحرب. وفي أثناء كتابة هذا التقرير، كان نصف سكان كفريا والفوعة ما زالوا يعيشون تحت الحصار بعد تجميد اتفاق "إخلائهم".

ولا يزال تأثير اتفاقات "المصالحة" الأربعة محسوساً بوضوح لدى من وجدوا أنفسهم نازحين في أعقابها. فآلاف المدنيين الذين نزحوا قسراً نتيجة لهذه الاتفاقات ما زالوا يعيشون في ظروف إنسانية بالغة الصعوبة، وأغلبهم يقيمون في مناطق تسيطر عليها المعارضة في شمال سوريا ولا يتمتعون إلا بإمكانية محدودة للحصول على المعونة الإنسانية أو فرص العمل. واحتمالات عودتهم ضئيلة حالياً، فمنازل كثير منهم لحقت بها أضرار أو تحولت إلى أنقاض، وغالباً ما يكنون خوفاً حقيقياً من احتمال التعرض للانتقام على أيدي الحكومة السورية أو جماعات المعارضة المسلحة. كذلك دُمِّرَت البنية الأساسية في داريا وحلب الشرقية في الضربات الجوية، وهو ما يجعل هاتين المنطقتين غير صالحتين للسكن إلى حد بعيد.

وقد عبرت بعض أطراف المجتمع الدولي مثل الاتحاد الأوروبي وروسيا في السنة الأخيرة وبوتيرة متزايدة منذ إبريل/نيسان 2017 عن رغبتها في دعم جهود إعادة الإعمار في سوريا. غير أنه ليس واضحاً أي إجراءات ستتخذها الحكومة السورية لضمان العودة الطوعية والآمنة للنازحين داخلياً واستعادتهم لممتلكاتهم.

وبعد أن ساد العجز والتعثر في مجلس الأمن الدولي لسنوات، وهو ما أتاح لمرتكبي الانتهاكات مخالفة قراريه 2139 و2165، ينبغي اتخاذ إجراءات محددة لمنع أطراف الصراع من الاستمرار في ارتكاب انتهاكات في المناطق التي ما زالت تحت الحصار ومنع وقوع انتهاكات في المستقبل. ومن ناحية أخرى جاء إنشاء "الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق في أكثر الجرائم المنصوص عليها في القانون الدولي خطورة المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، منذ مارس/آذار 2011، والملاحقة القضائية للمسؤولين عنها" (الآلية الدولية المحايدة والمستقلة) التي أنشأتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر/كانون الأول 2016، ليجدد الأمل في أن يرى التحقيق في الجرائم المرتكبة من قبيل تلك الموثقة في هذا التقرير النور، وأن يُقدم المسؤولون عنها إلى العدالة.

ولهذا الغرض، تتقدم منظمة العفو الدولية بالتوصيات التالية إلى السلطات السورية، والأطراف الدولية المساندة لها، وجماعات المعارضة المسلحة، ومجلس الأمن الدولي، والمجتمع الدولي بوجه عام، مع تشديدها في الوقت نفسه على مناشدتها لكل أطراف الصراع أن تلتزم التزاماً كاملاً وفورياً ببنود قراري مجلس الأمن الدولي 2139 و2165 المتعلقة باحترام القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان.

توصيات للسلطات السورية

تدعو منظمة العفو الدولية السلطات السورية إلى:

- رفع الحصار عن اليرموك، والغوطة الشرقية، وشمال محافظة حمص، وغيرها من المناطق السكنية المدنية في سوريا؛
- السماح لوكالات الأمم المتحدة وشركائها المنفذين بالوصول دون معوقات إلى المدنيين المحتاجين في شتى أنحاء سوريا، وخصوصاً في المناطق التي تحاصرها القوات الحكومية لتوصيل الغذاء، والوقود، والدواء، والإمدادات الطبية لهم؛
- وضع حد للهجمات المباشرة على المدنيين والأعيان المدنية مثل المستشفيات، والمدارس، والمنازل السكنية؛
- وضع حد لاستخدام جميع الأسلحة المحظورة مثل الذخائر العنقودية والأسلحة الكيميائية؛
- وضع حد للهجمات غير المتناسبة والتي تُشَنُّ بلا تمييز، بما في ذلك استخدام الأسلحة المتفجرة غير الدقيقة والتي لها نطاق تأثير واسع مثل المدفعية، والمورتر، والصواريخ غير الموجهة، والقنابل التي تُلقَى من الجو في المناطق المأهولة؛
- الكشف عن مصير ومكان الأفراد الذين أُخضِعُوا للاختفاء القسري، والإفراج عن جميع المحتجزين تعسفياً، والسماح لمراقبين مستقلين بزيارة جميع الأشخاص المحرومين من حريتهم؛
- إتاحة الوصول دون معوقات "للجنة التحقيق الدولية بشأن سوريا" التي عينتها الأمم المتحدة، و "الآلية الدولية المحايدة والمستقلة" التي أُنشِئَت أخيراً، والتعاون الكامل معهما للتحقيق في كل مزاعم الجرائم التي يشملها القانون الدولي وانتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛
- السماح للمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان، ومن بينها منظمة العفو الدولية، بدخول سوريا؛
- توفير ما يلزم من الغذاء والماء، والمأوى والسكن، والملبس المناسب، والخدمات الطبية للنازحين في الحالات التي يكون فيها النزوح أمراً لا يمكن تفاديه لضرورة عسكرية مُلِحَّة أو حفاظاً على سلامة المدنيين؛ وضمان ألا يستمر النزوح إلا أقصر مدة ممكنة؛
- احترام حق المدنيين في العيش حيثما شاؤوا والسماح للمدنيين الذين نزحوا بالعودة إلى منازلهم في أمن وكرامة وبطريقة طوعية تقوم على اختيار الفرد بإرادته الحرة وبناء على معرفة بالتفاصيل؛
- ضمان الاحترام التام لحق الضحايا في نيل التعويض الكامل عن طريق تنفيذ "المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي" الصادرة عن الأمم المتحدة و"مبادئ الأمم المتحدة بشأن رد المساكن والعقارات للاجئين والنازحين" (مبادئ بنهيرو)، وعلى وجه الخصوص:
  - ضمان أن تُنَفَّذ برامج العودة الطوعية ورد المساكن، والأراضي، والعقارات بالتشاور الكافي مع المتضررين من أفراد وجماعات وفئات وبمشاركتهم؛
  - ضمان الاعتراف ضمن برامج رد الممتلكات بحقوق المستأجرين وغيرهم من شاغلي أو مستخدمي المساكن، والأراضي والعقارات؛
  - احترام ودعم حق النازحين في السعي النشط إلى حلول دائمة للنزوح غير العودة، إذا رغبوا في ذلك، دون إهدار حقهم في استرداد مساكنهم، وأراضيهم، وعقاراتهم؛

- التقدم بطلبات إلى دول أخرى أو منظمات دولية لتقديم ما يلزم من المساعدة المناسبة سواء المالية أو الفنية أو كليهما لتسهيل عودة النازحين طوعاً بطريقة فعالة وفي أمن وكرامة؛
- إرساء عملية تتسم بالشفافية، ويسهل الوصول إليها، لتقييم وتوثيق الأضرار والدمار الذي حاق بالبلدات، والقرى، والمدن التي تأثرت بالعنف وإبلاغ سكانها النازحين بإمكان دخول بلداتهم وقراهم، وحالة الأضرار بها، وبالإجراءات والمعايير التي ستُستَخدَم للسماح للسكان بالعودة إليها؛
- ضمان أن يتمكن كل من حُرِمَ بشكل تعسفي أو غير مشروع من سكنه، وأرضه، وعقاره، أو أي منها، من تقديم طلب استرداد، أو تعويض، أو كليهما إلى هيئة مستقلة ومحايدة للبت في الطلب وإبلاغه بالقرار؛
- ضمان توفير المساعدة القانونية الكافية لمن يطلبونها عند تقديم طلب استرداد ممتلكات؛
- توفير جبر الضرر، بما في ذلك رد الممتلكات والتعويض، لجميع المدنيين الذين دُمِّرَت منازلهم أو ممتلكاتهم بشكل غير مشروع، أو صُودِرَت، أو نُهِبَت على أيدي قوات الأمن أو على أيدي آخرين بموافقة القوات التي تسيطر على المنطقة أو برضاها؛
- ضمان إتاحة ما يكفي من الموارد المالية والبشرية وغيرها من الموارد لتسهيل رد الممتلكات على وجه السرعة وبطريقة عادلة؛
- ضمان أن تتسم الإجراءات، والمؤسسات، والآليات المعنية برد الممتلكات بالحساسية للسن والنوع الاجتماعي، وأن تعترف بالمساواة في الحقوق بين الرجال والنساء وبين الأولاد والبنات، وأن ينعكس في عملها المبدأ المُوَجِّه "المصلحة الفضلى للطفل"؛
- إنشاء هيئات رسمية بالتعاون مع الوكالات الدولية لمراقبة وتسهيل تنفيذ عملية رد الممتلكات والتعويض حتى يمكن ضمان حق جميع ضحايا الصراع في جبر الضرر الكامل بفعالية.

توصيات لجماعات المعارضة المسلحة

تدعو منظمة العفو الدولية "حركة أحرار الشام الإسلامية"، و"هيئة تحرير الشام"، وغيرهما من جماعات المعارضة المسلحة المعنية إلى:

- رفع الحصار عن كفريا والفوعة والسماح لوكالات الأمم المتحدة وشركائها المنفذين بالوصول دون معوقات لتوصيل المعونة الإنسانية من غذاء، ووقود، وأدوية، وإمدادات طبية إلى المدنيين المحتاجين هناك، وفي جميع المناطق الأخرى في سوريا؛
- وضع حد للهجمات المباشرة على المدنيين والأعيان المدنية مثل المستشفيات، والمدارس، والمنازل السكنية؛
- وضع حد للهجمات غير المتناسبة والتي تُشَنُّ بلا تمييز، بما في ذلك استخدام الأسلحة المتفجرة غير الدقيقة والتي لها نطاق تأثير واسع مثل المدفعية، والمورتر، والصواريخ غير الموجهة في المناطق المأهولة؛
- التعاون الكامل مع "لجنة التحقيق الدولية بشأن سوريا" التي عينتها الأمم المتحدة و"الآلية الدولية المحايدة والمستقلة" التي أنشئت أخيراً.

توصيات لحكومتي روسيا وإيران

تدعو منظمة العفو الدولية الحكومتين الروسية والإيرانية إلى:

- ضمان ألا يشمل أي اتفاق بين أطراف الصراع التهجير القسري للمدنيين ما لم يكن ذلك حفاظاً على سلامتهم أو لأسباب عسكرية مُلِحّة؛

- ممارسة ضغوط على الحكومة السورية لرفع الحصار عن السكان المدنيين والسماح لوكالات الأمم المتحدة وشركائها المنفذين بالوصول دون معوقات إلى المدنيين المحتاجين في شتى أنحاء سوريا، ولاسيما في المناطق الخاضعة للحصار، لتوصيل المعونة الإنسانية من غذاء، ووقود، وأدوية، وإمدادات طبية لهم؛
- ضمان أن تسمح الحكومة السورية للمدنيين النازحين بالعودة الطوعية والآمنة إلى ديارهم.

توصيات لمجلس الأمن الدولي

تكرر منظمة العفو الدولية التشديد على دعوتها لمجلس الأمن الدولي إلى:

- إحالة الوضع في سوريا إلى المدعي العام "للمحكمة الجنائية الدولية"؛
- المطالبة بالسماح "للجنة التحقيق الدولية بشأن سوريا"، و"الآلية الدولية المحايدة والمستقلة"، والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان بدخول سوريا دون معوقات؛
- فرض عقوبات موجهة تستهدف المسؤولين عن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية بالمخالفة لقرار مجلس الأمن الدولي 2139؛
- فرض حظر للسلاح على الحكومة السورية.

توصيات للمجتمع الدولي

تحث منظمة العفو الدولية جميع الدول على:

- الإدانة العلنية للتهجير القسري غير المشروع للمدنيين الذي ينتهك القانون الدولي الإنساني؛
- فرض حظر شامل للسلاح على المستوى الوطني و(متى أمكن) على المستوى الإقليمي على الحكومة السورية في غياب حظر للسلاح معتمد من مجلس الأمن الدولي، على أن يسري ذلك الحظر بأثر فوري؛
- اتخاذ إجراءات فعالة لمنع نقل الدعم المالي والمادي للجماعات المعارضة المسلحة التي ترتكب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في سوريا؛
- وقف الترخيص بنقل أسلحة إلى أي مستخدم نهائي يُرجَّحُ أن يستخدم الأسلحة في ارتكاب أو تسهيل ارتكاب جرائم حرب وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان أو انتهاكات القانون الإنساني الدولي؛ ومنع نقل الأسلحة في الأحوال التي قد تُغَيَّر فيها وجهتها النهائية وتؤدي إلى وقوع مثل هذه الجرائم والانتهاكات؛
- حث الحكومة السورية على السماح "للجنة التحقيق الدولية بشأن سوريا"، و"الآلية الدولية المحايدة والمستقلة"، والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان، بما في ذلك منظمة العفو الدولية، بدخول سوريا؛
- توفير ما يلزم من الموارد والدعم "للآلية الدولية المحايدة والمستقلة"؛
- قبول اقتسام المسؤولية عن التحقيق في جرائم الحرب وغيرها من الجرائم المنصوص عليها في القانون الدولي المرتكبة في سوريا وملاحقة مرتكبيها جنائياً، وينبغي، خصوصاً، السعي لممارسة الولاية العالمية للقضاء على هذه الجرائم أمام المحاكم الوطنية في محاكمات عادلة ودون اللجوء إلى عقوبة الإعدام؛
- ضمان أن ترتقي برامج التعاون الدولي وبرامج المساعدة في إعادة الإعمار والتنمية المقدمة على المستوى الدولي بالالتزامات والمعايير الخاصة بحقوق الإنسان، وتحميها، وتسترشد بها، ومن بينها، على سبيل المثال لا الحصر، الحق في استرداد المساكن، والأراضي، والممتلكات، وكذلك الحق في العودة الطوعية بأمان وكرامة؛

- ضمان ألا تساهم أي مساعدة مالية تُقَدَّم للحكومة السورية دعماً لإعادة إعمار المناطق التي خضع المدنيون فيها للنزوح القسري في وقوع انتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الإنساني الدولي أو تؤدي إلى وقوعها؛
- ضمان أن تمنح مساعدات التنمية الأولوية للفئات الأكثر عرضة للتهميش والحرمان، مع المساهمة في الوقت نفسه في تحقيق المستويات الدنيا الضرورية من الحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية لكل من يحتاجون لهذا الدعم، مع احترام مبدأ عدم التمييز والدفع بالمساواة؛
- إنشاء وتمويل برامج تهدف إلى ضمان العدالة وجبر الضرر للضحايا وأسرهم، والمشاركة الفعالة للمجتمعات المتضررة في برامج التنمية الوطنية، وإنشاء هيئات مستقلة يمكنها ضمان الشفافية وسهولة الوصول إلى المعلومات الوافية بشأن هدف مساعدات التنمية، ومصادرها، ومبالغها، وشروطها، وطريقة استخدامها، ومراقبتها وتحديد أوجه صرفها.

منظمة العفو الدولية حركة عالمية لحقوق الإنسان.

عندما يقع ظلم على أي إنسان فإن الأمر يهمنا جميعاً.

اتصل بنا

info@amnesty.org .....

mena@amnesty.org

+44 (0)20 7413 5500

انضم إلى المحادثة

www.facebook.com/AmnestyArabic

@AmnestyAR

"إما أن نرحل أو نموت"

التهجير القسري بموجب اتفاقات "المصالحة" في سوريا

أدت أربعة اتفاقات محلية، توصلت إليها الحكومة السورية وجماعات المعارضة المسلحة، من خلال التفاوض، في عامي 2016 و2017، إلى حالات نزوح جماعي للمدنيين في شتى أنحاء البلاد. وقدمت الحكومة السورية وحلفاؤها هذه الاتفاقات على أنها خطوات نحو "المصالحة"، لكن واقع الأمر أنها استُبقت بنمطٍ من الحصار المطول والقصف الذي أوقع مئات القتلى والجرحى بين المدنيين، وأرغم الآلاف على الاستسلام والإخلاء.

وتكشف بحوث منظمة العفو الدولية عن قيام القوات الحكومية السورية بإخضاع المدنيين، بطريقة ممنهجة، للحصار غير المشروع وشن هجمات جوية وبرية على المدنيين والأعيان المدنية في إطار نمطٍ من الانتهاكات التي قد ترقى إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. كما تبين البحوث أن جماعات المعارضة المسلحة ارتكبت جرائم حرب وقامت بدورها بعمليات حصار غير مشروع لبعض المناطق المدنية وقصفتها بلا تمييز.

وخلصت المنظمة إلى أن النزوح الجماعي لم يُنَفَّذ، في أغلب الحالات، حرصاً على سلامة المدنيين أو لضرورة عسكرية ملحة، ومن ثم فهو يُعَدُّ أيضاً جريمة من جرائم الحرب. ونتيجة لذلك، يعيش آلاف المدنيين حياة محفوفة بالمخاطر. وينبغي، مع تزايد الحديث عن إعادة الإعمار في سوريا، أن يُسمَحَ لهم بالعودة إلى منازلهم وأن يُزَوَّدُوا بجبر الضرر عن الانتهاكات التي كابدوها.

رقم الوثيقة: MDE 24/7309/2017
نوفمبر/تشرين الثاني 2017
اللغة الأصلية: الإنجليزية

amnesty.org

منظمة العفو الدولية